

لماذا يتم اللجوء الى حساب السلف

تستخدم حسابات السلف في الودحام الحكومية وفق شروط وحالات معينة لغرض لتمشية أعمالها وتسهيل عمليات الإنفاق في حال عدم اكتمال مقومات الصرف ولغرض محدد، إذ في حالات معينة **س /** يتعذر على المحاسب تبويب المبلغ المدفوع على أحد حسابات النفقات

ج/ بسبب عدم اكتمال مقومات الصرف بمعنى انها تستعمل كحسابات وسيطة تتوسط بين دفع مبالغ معينة وقبولها كنفقات عامة، على أن يتم تسوية مبلغ السلفة الممنوحة حال اكتمال مقومات الصرف أو استرداد مبلغ السلفة بعد تحقيق الغرض الذي منحت من أجله السلفة، وتحويل المبالغ المدفوعة إلى نفقات حسب أنواع الصرف المقررة في الموازنة العامة.

حساب السلف / مبلغ يصرف مقدماً لانجاز اعمال محددة او القيام بمهام محددة او لمواجهة التزامات على الدائرة الناشئة عن عقود او اتفاقيات او مقاولات .

(وهي حسابات وسيطة طبيعتها مدينة تتوسط بيني دفع مبالغ معينة وقبولها كنفقات عامة ،اي انها تستعمل لغرض تحويل المبالغ المدفوعة الى نفقات حسب انواع الصرف المقررة بالموازنة العامة) .

من اسباب اللجوء الى السلف:

١ عند تعذر الصرف النهائي على فصول ومواد الموازنة بسبب عدم امكانية توفر المستندات المعززة للصرف وعدم امكانية تحديد المبلغ الواجب احتسابه كمصروفات بصورة دقيقة.

٢ يتم اللجوء الى السلف تنفيذا لشروط تعاقدية او نصوص قانونية حيث يتم التعاقد احيانا مع المقاول لتنفيذ عمل ما يرد في العقد ان يتم دفع مبلغ الى المتعهد مقدما لغرض مساعدته على العمل الذي ينفذه.

٣ تقضي بعض القرارات والقوانين على صرف سلف لجهات معينة وتحدد اسس استردادها او معالجتها في وقت لاحق .

من شروط اللجوء الى حساب السلف:

١ أن يكون اللجوء الى هذا الحساب ناتجاً من أحد الأسباب المذكورة انفاً

٢ أن يكون دفع السلفة قد تم لتنفيذ عمل او خدمة واردة في الموازنة فمثلا عند صرف مبلغ عن سلفة سفر يجب التأكد مسبقاً من وجود مادة في الموازنة باسم مخصصات السفر لكي ينتهي المبلغ السلفة إليها.

٣ - توفر الاعتماد لتغطية مبلغ السلفة ، أي عند صرف سلفة لشراء مكائن يجب التأكد من وجود تخصيص في الموازنة يكفي لقيمة المكائن.

٤ - أما في الحالات التي تكون فيها السلف ناتجة عن قرارات أو قوانين فيراعى فيها شروطها الخاصة التي ترد ضمن القرار أو القانون.

٥ - هذه الشروط وحدها تؤدي الى دفع مبلغ على حساب السلف ولكنها لا تؤمن السيطرة عليه فلا بد من تأمين السيطرة على الحساب قبل اللجوء اليه وهنا جاء شرط تنظيمي محاسبي وهو تحليل حساب السلف الى حسابات إجمالية وفرعية مع استخدام السجلات المحاسبية وفق هذا التقسيم وتثبيت نوع السلفة في المستند أي تثبيت الدليل المحاسبي لكل حاله وذلك لتأمين العناصر الآتية :

أ- لتحديد المبلغ الواجب الصرف.

ب- لتحديد تاريخ وكيفية الصرف.

ت - لتحديد تاريخ إسترداد المبلغ المصروف.

ث - لتحديد كيفية استرداد المبلغ المصروف.

ج - لتحديد صلاحية منح السلفة.

القيود المحاسبية الخاصة بحسابات السلف

تتشابه المعالجة المحاسبية لغالبية أنواع حسابات السلف مع بعض الاختلافات التي تفرضها خصوصية نوع السلفة، إذ تتضمن الآتي:

١- **منح أو صرف السلفة (حسب نوعها) :** بعد صدور الموافقة الأصولية من قبل الأمر بالصرف على دفع السلفة، يقوم محاسب الوحدة الحكومية بتثبيت قيد بموجب مستند صرف وتحرير صك بأسم الشخص أو الجهة التي ستدفع لها السلفة، ويكون القيد بالشكل الآتي:

xx ح/السلف (حسب نوعها)

xx ح/البنك

عن صرف سلفة لأمر--- لغرض --- بموجب مستند صرف وبصك

٢- **تسوية السلفة:** بعد إنجاز الغرض الذي منحت السلفة من أجله وقيام الشخص أو الجهة المستلمة لمبلغ السلفة بتقديم الوصولات الخاصة بذلك إلى الحسابات ، **وإثناء تسوية السلفة سيظهر احد الاحتمالات الآتية:**

أ- ان مبلغ الوصولات المقدمة يساوي مبلغ السلفة الممنوحة وعندها سيكون قيد تسوية السلفة ضمن مستند القيد بالشكل الآتي:

xx ح/ النفقات العامة (بذكر اسم الحساب وأرقام الدليل المحاسبي)

xx ح/السلف (حسب نوعها)

عن تسوية السلفة الممنوحة لأمر --- بموجب مستند قيد

ب- ان مبلغ الوصولات المقدمة أقل من مبلغ السلفة الممنوحة، وعندها ستكون الإجراءات المحاسبية وفق الخطوات الآتية:
الخطوة الأولى: تسوية جزء من السلفة بمقدار مبلغ الوصولات المقدمة ويكون قيد التسوية على النحو الآتي:

xxح/النفقات العامة(بذكر اسم الحساب وأرقام الدليل المحاسبي)
xxح/السلف (حسب نوعها)
عن تسوية جزء من السلفة الممنوحة لأمر --- بموجب مستند قيد

الخطوة الثانية: استرجاع المبلغ المتبقي من السلفة الممنوحة بموجب مستند قبض ويتم حساب المبلغ المتبقي من خلال الآتي:

المبلغ المتبقي = مبلغ السلفة الممنوحة - مبلغ الوصولات المقدمة

أما قيد إسترجاع المبلغ المتبقي فيكون كالآتي:

xx ح/الصندوق (بالفرق)

xxح/السلف (حسب نوعها)

عن استرجاع المتبقي من السلفة الممنوحة والترتبة بذمة-- بموجب مستند قبض

الخطوة الثالثة: إيداع المبلغ المستلم في الحساب الجاري لدى البنك.

xxح/البنك

xxح/الصندوق

عن قيد إيداع المبالغ المستلمة من قبل أمين الصندوق

او يكون قيد واحد بتسوية السلفة اذا كان مبلغ الوصولات اقل من مبلغ السلفة الممنوحة

من مذكورين

xxح/النفقات العامة(بذكر اسم الحساب وأرقام الدليل المحاسبي)

xxح/البنك

الى ح/ السلف (حسب نوعها)

ج- واذا كان مبلغ الوصولات المقدمة أكثر من مبلغ السلفة الممنوحة يكون القيد بالشكل الاتي

xxح/النفقات العامة(بذكر اسم الحساب وأرقام الدليل المحاسبي)

الى مذكورين

xxح/البنك

xx ح /السلف (حسب نوعها)

ملاحظة كل انواع السلف تكون المعالجة القيدية بالقيود اعلاه فقط اختلاف المسميات